

## الإتفاقية الفنية

### التعريف:

وفقاً لقانون تنظيم العمل الطوعى والانسانى للعام 2006م والدليل العام للاجراءات (سبتمبر 2007) والاتفاقية القطرية فإن الاتفاقية الفنية هي الاتفاق الذى توقعه المنظمة الطوعية العالمية مع الجهة الفنية فى الوزارة الولائية أو الوزارات أو الهيئات الحكومية الاتحادية ذات الصلة، و تشمل الاتفاقية على مشروع فى احد المجالات التالية:

- الصحة و التغذية
- التعليم
- المياه و المرافق الصحية و اصحاب البيئة
- الزراعة و الثروة الحيوانية
- الرعاية و التنمية الاجتماعية
- اى نشاط اخر ذا صلة بالعملية الانسانية و العمل الطوعى .

### يجب على الاتفاقية الفنية مراعاة الآتى :

- I. الالتزام و المساهمة فى الاولويات الوطنية و البروتوكولات بما فيها التعزيز و بناء القدرات الوطنية
- II. تحديد الفترة الزمنية للاتفاقية .
- III. بيان آليات التنسيق أو المشاركة مع واحد أو أكثر من المنظمات الوطنية
- IV. تحديد عدد و نوع الوظائف (السودانيين و الاجانب) اللازمة لتنفيذ المشروع
- V. تحديد آليات المتابعة و التقارير.
- VI. التحديد الكمى و النوعى لمكونات المشروع و أنشطته.
- VII. التصرف فى الاصول عند انتهاء الاتفاقية يكون وفقاً لقانون تنظيم العمل الطوعى و الانسانى للعام 2006م.

### أطراف الاتفاقية:

الطرف الاول : {الوزارة الولائية} و يشار اليها فيما بعد باسم الوزارة او البرنامج القومى فى السودان.

الطرف الثانى : {المنظمة الطوعية العالمية} و التى مقرها فى السودان.

يوافق الطرفان على التعاون في تنفيذ المشروع الوارد في هذه الوثيقة ، مع التسهيلات المقدمة من قبل مفوضية العون الانساني الاتحادية او الولائية و الاجهزة المعنية.  
يجب أن تتسق شروط و أحكام هذه الاتفاقية مع القوانين السودانية الوطنية و الاتفاقية القطرية الموقعة بين المنظمة الطوعية العالمية و حكومة السودان .

**المادة الاولى : المعلومات الأساسية :**

اسم المشروع	
موقع المشروع	
تاريخ الانتهاء(الشهر/السنة )	تاريخ الابداء(الشهر/السنة)
مدة المشروع	
وصف المشروع (المكونات و الانشطة مفصلة)	
الاهداف العامة للمشروع	
الاهداف الخاصة للمشروع (المحددة)	
ميزانية المشروع (اجمالي الميزانية) بالدولار الامريكى	الميزانية الاجمالية (للعام المحدد) بالدولار الامريكى
القيمة (بالدولار الامريكى )	بنود الصرف
	مصروفات مدخلات المشروع
	المصروفات التشغيلية
	الاجمالي
قيمة المساهمة (دولار امريكى)	إسم الجهة المانحة
الجهة المانحة للمشروع	
المستفيدين	
اخرى	معاقين
	مسنين
	نساء
	اطفال
	نازحين عائدين
	مجتمعات مستضيفة
	اخرى (تحدد)
	اجمالي عدد المستفيدين
الشركاء المنفذين حسب قانون تنظيم الطوعي للعام 2006 م .	
المنظمة القاعدية	منظمة وطنية غير حكومية NGO
شركاء اخرين	الجهة الحكومية

الشركاء الحكوميين	الوزارة ذات الصلة	البرنامج القومي
العاملين	عدد العاملين السودانيين التابعين للمشروع	عدد العاملين الاجانب التابعين للمشروع
الاجمالي		

المشروع: هو النشاط او الانشطة المقترحة (اطار منطقي log frame) . يمكن أن يشمل المشروع على أكثر من مانح او ولاية او قطاع و لكن لا يمكن ان يشتمل على اكثر من اطار منطقي . فى حالة تغطية المشروع لاكثر من ولاية ، يتم توقيع اتفاقية فنية منفصلة لكل ولاية علي حده ، فى حالة ان المشروع يغطى اكثر من قطاع يتم توقيع الاتفاقية الفنية مع الوزارة المسؤولة عن القطاع الاكبر فى الأنشطة بعد مشاورة بقية الجهات المسؤولة عن القطاعات الاخرى.

### المادة الثانية: الجوانب الفنية :

القطاع المستهدف (يمكن اضافة فقرات اذا تطلب الامر)	<input type="checkbox"/>	الصحة العامة	<input type="checkbox"/>	الصحة	
	<input type="checkbox"/>	امن غذائى	<input type="checkbox"/>	التغذية	
	<input type="checkbox"/>	الثروة الحيوانية	<input type="checkbox"/>	الزراعة	
	<input type="checkbox"/>	الصرف الصحى	<input type="checkbox"/>	المياه	
	<input type="checkbox"/>	اغاثة	<input type="checkbox"/>	التعليم	
	<input type="checkbox"/>	التدريب	<input type="checkbox"/>	الرعاية الاجتماعية	
				أخرى (الرجاء التحديد)	
نوع التدخل	<input type="checkbox"/>	انعاش	<input type="checkbox"/>	طوارئ	
	<input type="checkbox"/>	اخرى	<input type="checkbox"/>	تنمية	
العاملين الوطنيين (المتعاقد معهم للعمل بالمشروع)	مدة العقد	العدد المطلوب	المؤهلات	الوصف الوظيفى	إسم الوظيفة
الموظفين الاجانب (المتعاقد معهم للعمل بالمشروع)	مدة العقد	العدد المطلوب	المؤهلات	الوصف الوظيفى	إسم الوظيفة
المتطلبات الفنية المطلوبة (مثال: المعايير و البروتوكولات المجازة بواسطة المؤسسات الوطنية المعنية)					

### المادة الثالثة: التقييم و المتابعة و التقارير:

\* يكون هناك متابعة مستمرة من قبل الأطراف الموقعة على الاتفاقية الفنية على فترات متفق عليها .



### المادة السادسة : الأدوار و المسئوليات:

	الجهة الحكومية ذات الصلة (وزارة / البرنامج القومى )
	المنظمة العالمية الطوعية
	الشريك الوطنى أو الشركاء

### المادة السابعة : أحكام عامة :

- (1) يجب إرفاق وثيقة المشروع وكشف مستوردات المشروع مع الاتفاقية الفنية.
- (2) في حالة نشوء خلاف حول تفسير هذه الاتفاقية يتم الرجوع لمفوضية العون الانسانى الاتحادية.
- (3) يجوز التعديل فى هذه الاتفاقية عن طريق التفاوض بين الاطراف الموقعة ، و يسرى التعديل من تاريخ توقيع الاتفاق عليه و اعتماد المفوضية الاتحادية .
- (4) مدة سريان هذه الاتفاقية تكون مذكورة فى المادة الاولى اعلاه، و تجدد سنويا إذا دعت الضرورة بعد إتفاق الأطراف الموقعة .
- (5) بالنسبة للمشاريع التي تتجاوز مدة سريانها السنة الواحدة ، يجب ان تجدد الاتفاقية سنويا اعتبارا من تاريخ بدء المشروع .
- (6) فى حالة الغاء الاتفاقية بواسطة المفوضية الاتحادية أو الولائية أو الوزارة أو المنظمة يجب ابلاغ ذلك كتابة قبل شهر من تاريخ الالغاء او ايقاف المشروع مع توضيح الاسباب بشكل واضح من قبل الجهة التي قامت بالالإلغاء.

### الأطراف الموقعة :

ممثل المنظمة الدولية التطوعية

ممثل الوزارة المعنية

الإسم: \_\_\_\_\_

الاسم: \_\_\_\_\_

المنصب: \_\_\_\_\_

المنصب: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ و الختم: \_\_\_\_\_

التاريخ و الختم: \_\_\_\_\_

إعتماد المفوضية الإتحادية

توقيع المفوضية الولائية

الإسم: \_\_\_\_\_

الإسم: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

المنصب: \_\_\_\_\_

المفوض العام: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ و الختم: \_\_\_\_\_

التاريخ و الختم: \_\_\_\_\_